



رخص الصيام في الفقه الإسلامي

Permissions for fasting in Islamic jurisprudence

إعداد

نوري بنت سعود شباب المغبي العتيبي
Nouri Saud Shabab Al-Maghibi Al-Otaibi

معيد بجامعة شقراء - المملكة العربية السعودية

Doi: 10.21608/jasis.2024.342517

استلام البحث ٢٠٢٣ / ١٢ / ١٦

قبول البحث ٢٠٢٣ / ١٢ / ٢٨

العتبي، نوري بنت سعود شباب المغبي (٢٠٢٤). رخص الصيام في الفقه الإسلامي. *المجلة العربية للدراسات الإسلامية والشرعية*، المؤسسة العربية للتربية والعلوم والأداب، مصر ، ٢٧(٨)، فبراير ، ١٢٩ - ١٦٤.

<http://jasis.journals.ekb.eg>

رخص الصيام في الفقة الإسلامي

المستخلص:

إن شهر رمضان المبارك هو شهر عظيم خصه الله سبحانه وتعالى بين كل الشهور الأخرى بالصيام والثواب العظيم للعمل الصالح، لذلك يجب على المسلم احترام ذلك الشهر العظيم وأن يكون في قلبه كل الحب له. ولا يتوقف فضائل هذا الشهر العظيم عند ما تم ذكره بل إن فضائله لتنعدى حدود ما يعلمه القلب وما ينطق به اللسان، ونخاب وخسر من أتى عليه هذا الشهر العظيم فخرج منه ولم يغفر له. الصيام هو ما قدره الله سبحانه وتعالى على العباد لحكمة عظيمة منها ما حاول الناس معرفته ومنها ما بقي محظوظاً عنهم، كما اتفق الباحثون على أهمية الصوم الحيوية حيث أن تخزين المواد الضرورية في البدن من فيتامينات وحومامض أمينية يجب إلا يستمر زمناً طويلاً، فهي مواد تفقد حيويتها مع طول مدة التخزين، لذا يجب إخراجها من مخازنها واستخدامها قبل أن تفسد، إن الصيام يمنح الجهاز الهضمي وسائر الأجهزة والغدد الراحة الفيسيولوجية التي تجعل الجسم يحصل على فرصة للتجدد، فتعود الوظائف نشطة، ويصبح الدم أصفى. يقوم البحث الحالي بالتعرف على أحكام الصيام ورخص الصيام، والأحكام الشرعية المتعلقة بهذه الرخص، كذلك التعرف على من يحق له رخص الصيام في شهر رمضان الكريم، وقد تم استخدام المنهج الوصفي والمنهج المقارن، وذلك بالاستعانة بالمنهج الفقهي، والذي يقوم على دراسة وصف الآيات والأحاديث النبوية الشريفة وأيضاً آراء الفقهاء من كافة أبعادها وجوانبها.

Abstract

The blessed month of Ramadan is a great month distinguished by Allah Almighty from all other months through fasting and the immense rewards for righteous actions. Therefore, it is incumbent upon Muslims to respect this great month and have immense love for it in their hearts. The virtues of this sacred month do not end with what has been mentioned, but its virtues extend beyond what the heart knows and the tongue articulates. Indeed, those who experience this great month and do not attain forgiveness are the ones who have lost and failed. Fasting is what Allah Almighty has ordained for His servants for great wisdom, some of which humans have attempted to understand, while others remain concealed from

them. Researchers have agreed on the vital importance of fasting, as storing essential substances in the body such as vitamins and amino acids should not be prolonged, as these substances lose their vitality over extended periods of storage. Therefore, they must be expelled from their stores and utilized before they spoil. Fasting provides the digestive system and other organs and glands with the physiological rest that allows the body to rejuvenate, returning the functions to an active state and making the blood purer. The current research aims to understand the rulings and concessions of fasting, as well as the Islamic legal rulings related to these concessions. It also seeks to identify those who are entitled to these concessions in the holy month of Ramadan. The descriptive and comparative methods have been utilized, relying on the jurisprudential methodology, which involves studying and describing the verses of the Qur'an, the noble Prophetic traditions, and the opinions of scholars from all dimensions and aspects.

المقدمة

الحمد لله رب العالمين، والصلوة والسلام على سيدنا محمد ﷺ وبعد
إن الشريعة الإسلامية شريعة سمحية تراعي أحوال الناس وحاجاتهم، وتケف لهم
الرخص المشروعة بتخفيف الأحكام وتيسيرها عليهم في أحوال خاصة لها شروط
وضوابط استنبطها العلماء من الأدلة الشرعية.

اتسم الإسلام باليسر والسماحة في تشريعاته وأحكامه، ويظهر هذا جلياً في
التخفيف عن المكلفين عند مظنة حصول المشفقة، وشرع الإسلام الرخص التي تيسّر
عليهم أداء الواجبات الشرعية، وقد استقرّ هذا الفهم والعمل به عند أهل العلم استناداً
إلى القاعدة الفقهية المشهورة "المشفقة تجلب التيسير"، والتي جاءت تؤكّد قول النبي -
ﷺ : (إِنَّ الَّذِينَ يُسْرُونَ).

ونجد في الشريعة الإسلامية كثيراً من الرخص التي تبيح للمسلمين ترك فريضة
أو تأخيرها، لكن المسلمين يتباينون في الأخذ بهذه الرخص أو تركها، فمنهم من يأخذ
بالجانب الأشد ويلزم نفسه وبما غيره بالأصل وهو البقاء على الحكم الشرعي دون
تحفيض، ومنهم من يتواهّل في الأخذ بالرخص دون دليل أو دون مراعاة لتحقق
شروط الرخصة وضوابطها أو يتبع أقوال العلماء بحثاً عن الأيسر منها، ومنهم من
هو وسط بين هذين الطرفين.

صيام شهر رمضان ركن من أركان الإسلام، معلوم من الدين بالضرورة ثبتت شرعيته بالكتاب والسنة والإجماع، فرض الله عز وجل صيام شهر رمضان على المسلم الصحيح، المقيم، القادر، المستطيع، وقد اجاز الله الرخص حيث رخص الله سبحانه وتعالى للمريض الذى يرجى شفائه وكذلك للمسافر في الفطر وينقضيان عدد الأيام التي أفترها بسبب المرض أو السفر، "ذلك تخفيف من ربكم ورحمة" (١)، "يريد الله بكم اليسر ولا يريد بكم العسر" (٢)، وقد اجاز الله تعالى الرخص للشيخ الكبير العجوز وللمرأة العجوز أيضاً في الفطر يفطران ويطعمان عن كل يوم مسكننا، مقدار وجبيتين لكل مسكن عن كل يوم، وأيضاً اجاز الله تعالى الرخص للمرأة الحامل والمريض في الفطر في شهر رمضان ، تخفيفاً عنهم وينقضيان بعدد الأيام التي أفترتهاها، وذلك أخذًا بأيسير الأقوال في هذه المسألة إذا انقطع دم الحيض عن المرأة من الليل في شهر رمضان وببيت النية من الليل ولكنها أخرت الغسل حتى تصبح ، فصومها صحيح ، وإذا دخل المسافر بلدًا من البلدان ، فليستمر في فطره ولا يجب عليه الإمساك ، لأنه لم يزل مسافرًا في عرف الشروع ، من أنشأ سفراً وهو صائم فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفتر ، ولو صام لأجزاء ذلك عن فرضه، بمعنى أنه قد برئت ذمته وأدى الفريضة.

يعتبر علم الفقه علم عظيم القدر جليل النفع وإن الانشغال به من أعظم القربات وأفضل الطاعات التي يتقرب بها الإنسان لربه تبارك وتعالى ، وإن لبيان الأركان العملية في الإسلام مكانة كبرى ومنزلة عليا ، ومن هذا المنطلق فقد برزت أهمية رخص الصيام في الإسلام ومنها ما يتعلق بفقه الصيام الذي تناولته بالدراسة في هذا البحث والذي جعلت عنوانه: "رخص الصيام في الفقه الإسلامي" ، وهو موضوع يتعلق ببيان الأحكام الشرعية للناس وتفقيههم في دين الله عز وجل ، وقد تتبع المسائل المراد دراستها في مظانها من كتب الفقه والأصول ، وقد استخدمت في هذا البحث المنهج الوصفي والمنهج المقارن ، إذ المسائل التي قمت بدراستها فقه مقارن بين المذاهب الإسلامية الكبرى.

ومن هنا جاء هذا البحث لدراسة رخص الصيام في الفقه الإسلامي وحكم الأخذ بالرخصة أو تركها ، وحكم الشريعة الإسلامية من وضع الرخص وعلاقتها بمقاصد التشريع.

فأسأل الله عز وجل التوفيق وتسديده.

(١) سورة البقرة الآية ١٧٨.

(٢) سورة البقرة الآية ١٨٥.

مشكلة الدراسة:

سعى الكثير من الباحثين إلى التعرف على رخص الصيام في الفقه الإسلامي وحكم الأخذ بالرخصة أو تركها، وحكم الشريعة الإسلامية من وضع الرخص وعلاقتها بمقاصد التشريع في الكتاب والسنة وأراء الفقهاء في هذا الشأن.

وتتمكن إشكالية البحث في أن لمن يحق له رخص الصيام في شهر رمضان الكريم على اعتبار الصيام فرض من فروض الإسلام الخمس، حيث جاء الصيام في المرتبة الرابعة من فروض الإسلام.

تشير مشكلة البحث الأمور التالية، ظهور الكثير من الشبهات أو الاعتراضات حول الصيام وشهر رمضان التي لم تكن موجودة من قبل، ففي كل مرة يأتي رمضان تعود القضايا الخلافية معها. وهذه الاعتراضات والشبهات ليس مسائل بسيطة فقط لكي نختار ما هو أصح. بل ذهبوا إلى أبعد من ذلك في الحديث عن فرض الصيام من عدمه، وثار الجدل في فرض الصوم. وكذلك في وقته ومكانه وكيفيته ومن وراء ذلك يرفضون الصوم بالكلية، وهناك حاجة ملحة للرد على هذه الشكوك بالأدلة المنطقية والنصية، بالقرآن والسنّة. وكذلك يوجد المناقشات أو الشبهات الأخرى حول شهر رمضان والصيام بأنه يؤثر على العمل والإنتاج ويتعود المسلم على الكسل والنوم والإسراف في ليله، وكل ذلك يحتاج إلى رد أيضا.

تساؤلات الدراسة:

تشير الدراسة عدة تساؤلات كالتالي:

١. على من يجب الصيام؟
٢. ما هي مبطلات الصيام؟
٣. من تحق له رخص الصيام؟
٤. هل يؤثر الصيام سلباً على صحة المسلم؟
٥. هل يجوز افطار الحامل أو المريض في رمضان؟

فرضيات الدراسة:

١. الصيام فرض بصحيح الكتاب والسنة.
٢. ضرورة معرفة المسلم برخص الصيام في الفقه الإسلامي.

أهمية الدراسة:

تكمن أهمية الدراسة في الآتي:

(١) الأهمية النظرية: تتمثل الأهمية النظرية في بيان المقصود برخص الصيام، وبيان أهمية رخص الصيام والحالات التي شرع الله عز وجل لها رخص الاقطاع في نهار شهر رمضان وتم ذكرها في كتابه الكريم القرآن وتحدد عنه نبى الله ورسوله سيدنا محمد صلى الله عليه وسلم في الأحاديث الشريفة.

٢) الأهمية العملية: تمثل الأهمية العملية في بيان أهم الأحكام في رخص الصيام وأهم الحالات التي يحق لها رخص الصيام.

أهداف الدراسة:

١. التعريف على فرضية الصيام ورخص الأفطار في شهر رمضان.
٢. التعرف على أثر الصيام على صحة الإنسان.
٣. تحديد من لهم رخص الإفطار في شهر رمضان.
٤. بيان أهم أحكام الشريعة الإسلامية من وضع الرخص.
٥. بيان حكم الأخذ بالرخصة أو تركها وعلاقتها بمقاصد التشريع في الكتاب والسنة وآراء الفقهاء في هذا الشأن.

منهج الدراسة:

ستعتمد الدراسة على المنهج الفقهي: الذي يقوم على دراسة وصف الآيات والأحاديث النبوية الشريفة وأيضاً آراء الفقهاء من كافة أبعادها وجوانبها ثم يقوم متعيناً بلوناً للغایات التي ينشدها من دراسته ، وهو ما يناسب مع موضوع الدراسة كونها تتنمي إلى الشريعة الإسلامية.

مفاهيم الدراسة:

١. الصيام:

لغة: من صام يصوم صوما قال الجوهرى " الصوم الإمساك عن الطعام " وقيل في مفهوم الصوم عند أهل اللغة: هو مطلق الإمساك ثم استعمل في الشرع في إمساك مخصوص .^(٣)

الصوم اصطلاحاً: ذكر الكاساني من الأحناف أن الصوم عبارة عن إمساك عن أمور خاصة، وهي أكل وشرب وجماع بشروط خاصة.^(٤)

وعرف الماوردي من الشافعية الصوم بأنه إمساك خاص عن شيء خاص في وقت خاص ومن شخص خاص.^(٥)

٢. الفرض لغة: الفاء والراء والضاد أصل صحيح يدل على تأثير في الشيء وهو مصدر من فرض يفرض فرضاً. وورد بمعانٍ أخرى منها:^(٦)

- الإلزام: ومنه قوله تعالى {أَتَرْأَنَا هُمْ وَفَرَضْنَا هُمْ} ^(٧)

(٣) الصحاح تاج اللغة للجوهرى، ص ١٩٧٠، ج ٥.

(٤) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، ص ٧٥، ج ٢

(٥) الحاوي الكبير للماوردي، ص ٨٥٠، ج ٣.

(٦) معجم مقاييس اللغة، البن فارس، ص ٤٨٨، ج ٤.

(٧) سورة النور الآية (١).

- الإنزال: ومنه قوله تعالى { إِنَّ الَّذِي فَرَضَ عَلَيْكُمُ الْقُرْآنَ لِرَادُكُمْ إِلَى مَعَادٍ } أي انزل عليك القرآن.^(٨)

- العطية: يقال فرضت له هذا أي أعطيته.^(٩)

٣. الفقة الإسلامي:

الفقة في اللغة: الفهم للشيء والعلم به، وفهم الأحكام الدقيقة والمسائل الغامضة، وهو في الأصل مطلق الفهم، وغلب استعماله في العرف مخصوصاً بعلم الشريعة، لشرفها على سائر العلوم.^(١٠)

الفقه بالمعنى اللغوي الفهم، وأصله بالكسر والفعل فقة يفهُم بكسر القاف في الماضي وفتحها في المضارع، يقال: فقة الرجل أي: فهم، والمصدر فقهاء، وفلان لا يفهُم ولا يفهُم، مادته: (ف ق ه)، وهو في الأصل لمعنى: مطلق الفهم، من فقة بكسر الوسط - يقال: فقة الرجل فقهاء، وأفقهُمُ الشيء، هذا أصله، ثم خص به علم الشريعة: والعالم به فقيه.^(١٢)

الدراسات السابقة:

وعلى كل حال فإن جميع الدراسات السابقة هي بحوث قيمة وجهود مشكورة جزى الله أصحابها خير الجزاء ، وهذا البحث الذي يكمل تلك البحوث ويتناول ما لم تتناوله ويعبر عن وجهة نظر أخرى ، ومنهجية في التناول ومنحنى آخر في الرابط والتحليل ، أسأل الله تعالى عونه وتوفيقه.

ومن خلال إطلاعنا على مجموعة من الأدبيات والدراسات السابقة التي تناولت الصيام كفرض على المسلم الصحيح حكم الأخذ بالرخص أو تركها وحكم الشريعة الإسلامية من استخدام الرخص ولمن له الحق في الرخص، ومن بين هذه الأدبيات ما قامت به الدراسة السابقة منها :

(٨) سورة القصص الآية ٨٥.

(٩) القاموس المحيط ، للفيروزآبادي ، ص ٦٥٠ ج ١

(١٠) مختار الصحاح ، محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي . حرف الفاء (فقه). المكتبة العصرية - الدار النموذجية ، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.

(١١) معجم المعاني الفقه الإسلامي وأدلته الشامل للأدلة الشرعية والأراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتأريخيها) المؤلف: أ. د. وهبة بن مصطفى الزُّخْنِي ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، المطلب الأول: (معنى الفقه وخصائصه) ، ج ١ ص ٢٩ ، الناشر: دار الفكر - سورية - دمشق، الطبعة: الرابعة المنقحة المعديلة بالنسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).

(١) دراسة للباحثة / أشجان محمد عبدالرحيم يوسف ، بعنوان " احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية" ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير في تخصص الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا بجامعة النجاح الوطنية بنايس فلسطين عام (٢٠٠٩).^(١٣)

وهو بحث جيد ولكن تناولت الدراسة الاحكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية حيث تناولت ركن الصيام وما يختص به من احكام طبية خاصة استجدة في الآونة الأخيرة، بسبب التطور العلمي والتكنولوجي، وتطور وسائل معالجة الإنسان، فبينت معنى الصيام وفضائله وسنته وأركانه وشروطه وفرازضه، وهدفت الدراسة إلى التعرف على توضيح الاحكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية.

(٢) دراسة للدكتور / ياسر بن إبراهيم بن محمد الخضيري ، بعنوان " النساء وأثره في الصيام" دراسة فقهية" بقسم الفقه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في السعودية، (٢٠١٠).^(١٤)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة النساء وأثره في الصيام من الناحية الفقهية .

(٣) دراسة لفضيله الشيخ المستشار / فيصل مولوي ، بعنوان " فقه الصيام " (٢٠١٦).^(١٥)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة فقه الصيام حيث تناول الصيام في القرآن الكريم وأحكام وأنواع الصيام وأحكام خاصة بشهر رمضان.

(٤) دراسة للدكتورة / نبيه عرار محمد شماخي بعنوان " من مسائل فقه الصيام في الإسلام" ، كلية الشريعة والقانون ، جامعة جازان ، المملكة العربية السعودية، (٢٠٢١).^(١٦)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة بفقه الصيام في الإسلام وتناولت أيضاً آراء بعض الفقهاء في الصيام واحكامه.

(١٢) أشجان محمد عبدالرحيم يوسف ، احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية ، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الماجستير في تخصص الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا ، جامعة النجاح الوطنية بنايس ، فلسطين ، عام (٢٠٠٩).

(١٣) ياسر بن إبراهيم بن محمد الخضيري ، النساء وأثره في الصيام دراسة فقهية ، الاستاذ المشارك ، بقسم الفقه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في السعودية، ٢٠١٠.

(١٤) فيصل مولوي ، " فقه الصيام" ٢٠١٦ ، .

(١٥) نبيه عرار محمد شماخي ، " من مسائل فقه الصيام في الإسلام" ، كلية الشريعة والقانون ، جامعة جازان ، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١.

٥) دراسة للباحثه / راندا عبد الحميد، بعنوان " مشروعية الصيام "، بحث منشور في مجلة العلوم الشرعية ، (٢٠٢٢)^(١٧)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة مشروعية الصيام متى فرض الصيام والحكم من مشروعية الصيام وشروط وجوب الصيام وصحته واركانه في المذاهب الأربع.

٦) دراسة للباحثه / زيهه ر صالح رسول ، بعنوان " مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش" ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير، معهد الدراسات العليا للعلوم الاجتماعية العلوم الإسلامية الأساسية ، جامعة سكاريا ، تركيا ، (٢٠٢٢).^(١٨)

وهو بحث جيد حيث تناولت الدراسة مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش، ورداً على الاعتراضات والشبهات والشكوك عن فرضية ركن من آركان الإسلام.

٧) دراسه للباحث / احمد محمد ، بعنوان " رخص الافطار في رمضان " بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت، (٢٠١٦).^(١٩)
وهو بحث جيد ولكن تناولت الدراسة رخص الافطار في رمضان وحكم من أفتر عدماً في رمضان.

وهو ما يؤيد بدوره أهمية التركيز على أثر استخدام رخص الصيام في الفقه الإسلامي مما يسهم في تحقيق التيسير والسامحة كما يحدثنا السنّة في ذلك الشأن.

التعقيب على الدراسات السابقة:

تعدت الدراسات السابقة التي تناولت الدراسة عن الصيام كفرضية وركن من آركان الإسلام وأيضاً بعض آراء الفقهاء عن أحكام المعاصرة في الصيام من ناحية طبية وفقه الصيام حيث تناول الصيام في القرآن الكريم وأحكام وأنواع الصيام وأحكام خاصة بشهر رمضان ومسائل فقه الصيام في الإسلام ومشروعية الصيام ومراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من نقاش.

١٦) راندا عبد الحميد، " مشروعية الصيام "، بحث منشور في مجلة العلوم الشرعية .^(٢٠٢٢)

١٧) زيهه ر صالح رسول ، " مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش" ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير، معهد الدراسات العليا للعلوم الاجتماعية العلوم الإسلامية الأساسية ، جامعة سكاريا ، تركيا ، (٢٠٢٢).

١٨) احمد محمد ، " رخص الافطار في رمضان " بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت، (٢٠١٦).

ولكن تختلف الدراسة عن الدراسات السابقة فيتناول رخص الصيام في الفقه الإسلامي وحكم الأخذ بالرخصة أو تركها، وحكم الشريعة الإسلامية من وضع الرخص وعلاقتها بمقاصد التشريع.

أوجه الاستفادة من الدراسات السابقة:

وقد استفاد الباحث من الدراسات السابقة التي اطلعت عليها في إثراء الإطار النظري للدراسة الحالية.

خطة الدراسة:

تمهيد : تعريف بمفردات العنوان.

المبحث الأول: فضل الصيام وادابه واحكامه.

المبحث الثاني: مسائل فقه الصيام في الحمل والرضاعة.

المبحث الثالث: مسائل فقه الصيام في المرض والسفر.

الخاتمة

النتائج.

تمهيد

تعريف بمفردات العنوان

فيما يلي تعريف بمفردات العنوان " رخص الصيام في الفقه الإسلامي" مقتضراً على المعنى اللغوي.

تعريف رخص : بالمعنى الشرعي عند علماء أصول الفقه: مقابل العزيمة. ففرض الصوم عزيمة، ورفع الحرج عن المكلف بالصوم، بالتخفيض حال المرض أو السفر: رخصة من الله، لقوله تعالى: (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ أُخْرَى) (٢٠)، والمعنى: أن منكم مكلفاً بالصوم، وأفطر بسبب المرض، أو بسبب السفر، فلا حرج عليه، حيث رخص الله للمريض بالإفطار حال المرض الذي يباح معه الفطر، وللمسافر حال السفر الذي يباح معه الفطر، وعلى من أفطر متRxضا بذلك، فعليه قضاء عدد الأيام التي أفطرها، في مرضه، أو في سفره، في أيام أخرى، أي: في وقت لاحق، وفي هذا التخفيف في الصيام، بالرخصة للمريض الذي يشق عليه المرض، والمسافر بعد حدوث السفر المبيح للفطر، فالمرتضى والمسافر لا يلزمهما الصوم في حال المرض وفي حال السفر، لما في ذلك من المشقة عليهما، بل

. ١٨٤ سورة البقرة الآية ١٩

رخص الشارع لهما بالفطر في نهار رمضان، وعليهما بعد ذلك قضاء الصوم في أيام آخر. ^(٢١)

الصوم في اللغة مصدر بمعنى: الإمساك مطلقاً، سواء كان إمساكاً عن المشي أو عن الفعل والحركة أو إمساكاً عن الكلام أو عن الأكل والشرب أو غير ذلك، قال أبو عبيدة: كل ممسك عن طعام أو كلام أو سير فهو صائم. ^(٢٢)

ومادته: (ص و م)، والفعل صام مثل قال، والصوم أو الصيام بمعنى واحد، قال في القاموس المحيط: صام صوماً وصياماً واصطدام: أمسك عن الطعام والشراب والكلام والنکاح والسير، ^(٢٣) ومنه قول الله تعالى: **(فَكُلْيَ وَاشْرِبْ وَقَرِّي عَيْنَاهَا فَمَمَا تَرَيْنَ مِنَ الْبَشَرِ أَحَدًا فَقُولِي إِنِّي نَذَرْتُ لِلرَّحْمَنَ صَوْمًا فَلَمَّا أَكَلْمُ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا)** ^(٤)، قال ابن عباس: صمتاً، أي: إمساكاً عن الكلام ^(٢٥)، ويقويه قوله تعالى: **(فَلَنْ أَكَلْمُ الْيَوْمَ إِنْسِيًّا)**، والامتناع عن الكلام بهذه الصفة المذكورة في قصة مريم إنما هو إخبار عن حكم في شرع سابق، أما في شريعة الإسلام، فالامتناع عن الكلام مع الناس لا يعد عبادة، بل هو من التتطع المنهي عنه، فيأخذ الحكم في الشرع الإسلامي منحى وسطاً بين الإفراط والتفرط، ويدل على هذا حديث: "من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيراً أو ليصمت"، وحديث: "لا يحل لمسلم أن يهجر أخيه فوق ثلات". ^(٢٦)

الفقه: في اصطلاح علماء أصول الفقه هو: "العلم بالأحكام الشرعية العملية المكتسبة من أدلةها التفصيلة". وعرفه أبو إسحاق الشيرازي بأنه: "معرفة الأحكام الشرعية التي طريقها الاجتهاد". ^(٢٧) أو هو: "علم كل حكم شرعاً بالاجتهاد"، أو "العلم بالأحكام الشرعية العملية بالاستدلال"، أو من طريق أدلةها التفصيلية، وفق أصول فقهية سليمة، واستدللات منهجية، يتوصل منها إلى معرفة الأحكام الشرعية، المكتسبة من الأدلة التفصيلية. ^(٢٨)

٢٠)فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤).

٢١)مختار الصحاح للرازي، حرف الصاد (ص و م)، ج ١ ص ١٨٠ و ١٨١.

٢٢)القاموس المحيط مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، باب الميم فصل الصاد، ج ١ ص ١٠٤٢.

٢٣)سورة مريم الآية .٢٦

٢٤)معجم مقاييس اللغة كتاب الصاد، باب الصاد والواو وما ينثلاهما، ج ٣ ص ٣٢٤.

٢٥)تفسير الطبرى، سورة مريم آية: (٢٦) ج ١٨ ص ١٨٢ و ١٨٣.

٢٦)اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشيرازي تعريف الفقه

٢٧)محمد علي التهانوى ، موسوعة كشف اصطلاحات الفنون والعلوم، نسخة ديسمبر ٢٠١٩، ص ٣٩ و ٤٠.

الفقه في الدين في الشرع الإسلامي بمعنى: العلم بأحكام الشرع، وقد أطلق الفقه في العرف بغلبة الاستعمال على معنى الفقه في الدين، أي: المخصوص بكونه في الدين، والدين والشرع والشريعة بمعنى: ما شرعه الله على لسان نبيه من أحكام، وكل ما أتى به الرسول من عند الله. وجاء في القرآن: (لِيَتَفَقَّهُوا فِي الدِّينِ)، أي: ليتعلموا أحكام الدين.^(٢٩)

أي خيراً عظيماً لمن لطف الله به وأراد له الخير وسهله عليه لكونه من عليه بفهم تام ومعلم ناصح وشدة الاعتناء بالطلب ودوامه واختاره أي: انتقاء لطفه وتوفيقه. وفي رواية: «من يرد الله به خيراً، يفقهه في الدين، ويلهمه رشد».^(٣٠)

والفقه في الدين: معرفة الأحكام الشرعية عموماً، وبطريق الفقه في العصر الأول بمعنى: فهم جميع أحكام الدين أي: كل ما شرع الله لعباده من الأحكام، فيشمل: الأحكام العملية والعلمية الاعتقادية وغيرها. وهو بهذا المعنى لا يختص بالفروع حيث لم يكن إطلاق مصطلح الفقه على الفروع إلا بعد تدوين علم الفقه، ومن ثم فإن حملة علم الشرع من أعلام وفقهاء الصحابة كانوا فقهاء في الدين، لكن لم يكن الفقهاء منهم بالمعنى الاصطلاحي يطلق إلا على المجتهدين منهم وأئمة المذاهب، ومما يدل ذلك قوله عليه الصلاة والسلام: «رب حامل فقه غير فقيه» وحديث: "رب حامل فقه إلى من هو أفقه منه".^(٣١)

والتفقه : أي التفهم وأخذ الفقه تدريجاً، في الدين وهو عرفاً: وضع إلهي سائق لذوي العقول باختيارهم المحمود إلى ما هو خير لهم بالذات، وقد يفسر الدين بما شرع من الأحكام ويساويه الملة ماصدقها كالشريعة، لأنها من حيث إنها يدان أي: يخضع لها تسمى ديناً، ومن حيث إنها يجتمع عليها وتتملى أحكامها تسمى ملة، ومن حيث إنها تقصد لإنقاذ النفوس من مهلكاتها تسمى شريعة. وفي الحديث الصحيح: «وَعَنْ مَعَاوِيَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ يَرِدَ اللَّهُ بِهِ خَيْرًا يَفْقَهُ فِي الدِّينِ، وَإِنَّمَا أَنَا قَاسِمُ وَاللَّهُ يَعْطِي». "متفق عليه".^(٣٢)

(٢٨) مقتبس من الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١ ص ٢٧ وما بعدها، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت ط ٢ سنة: ١٤٠٤ هـ ١٩٨٣ م.

(٢٩) طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي، ج ١ ص: ٣٥.

(٣٠) طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشيرازي ج ١ ص ٣٥ و ٣٦.

(٣١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب المغاري باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم: (٤٠٨٦) ص ٦٥٨، ٦٦٠، دار الريان للتراث، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م.

الفقه المقارن:

الفقه المقارن أو علم الخلاف هو موضوع تخصصي لأرباب الدراسات الفقهية والبحث العلمي، وهو عبارة عن عرض الأقوال المختلفة فيما هو قابل للنظر لا في معاقد الإجماع، إذ أن خرق الإجماع يعد شذوا وخروجاً عن الحق. وفائدة الفقه المقارنأخذ الباحث المتخصص معرفة بوجوه الخلاف، وهو أمر مهم بالنسبة للمجتهد إذ أن معرفة الخلاف من شروط المجتهد المطلق، ويطلب أيضاً فيما يتولى القضاء والإفتاء، أما عامة الناس وغير المتخصصين ففي الغالب أن الخلاف يؤدي بهم إلى الإرباك والوقوع في الحيرة، ومن ثم فقد ذكر العلماء أنه لا يقتني من الأقوال المختلفة إلا بقول واحد لا أكثر، ما لم يكن في الأمر تخbir، وقد عمل الفقهاء الذين هم في رتبة مجتهد الترجيح على ترجيح الأقوال المختلفة وفق الأدلة، ولئلا يقع الناس في خطأ التافق وتتبع الرخص.^(٣٣)

المبحث الأول

فضل الصيام وادابه واحكامه

تمهيد :

فرض الله الصوم على المسلمين في شهر رمضان من السنة الثانية للهجرة وقد ثبتت فرضيته بالكتاب والسنة، وإجماع الأمة. وقيل أن الأمر بفرضه نزل في شهر شعبان من السنة الهجرية الثانية. فثبتوته بالكتاب يتجلّى فيما ورد في القرآن في سورة البقرة:{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبْ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ}.^(٣٤)

وأما ثبوته في السنة النبوية فيتجلى في حديث عن «أبي هريرة» أن النبي محمد عرّف الإسلام: "بأن تعبد الله ولا تشرك به شيئاً وتقيم الصلاة المكتوبة وتوتّي الزكاة المفروضة وتصوم رمضان وتحجج بيت الله".^(٣٥) فهو واجب على كل مسلم بالغ عاقل ويستثنى من ذلك المريض والمسافر على أن يقضوا ما فاتهم لاحقاً.

والصوم في الإسلام هو عبادة يتقى المسلمون على اتباع نهج النبي في تحديد ماهيتها وأساليبها، فهو بمعنى: "الإمساك عن المفطرات من طلوع الفجر الثاني إلى غروب الشمس بنية"، كما أن صوم شهر رمضان من كل عام: فرض بإجماع المسلمين، وهو أحد أركان الإسلام الخمسة، وفضائله متعددة، ويسرع قيام ليليه،

(٣٢) لسان العرب لابن منظور، الجزء الثامن، حرف الصاد مادة (صوم) ص: (٣٠٩)، دار صادر ٢٠٠٣م.

(٣٣) سورة البقرة : آية (١٨٣)

(٣٤) إسماعيل بن إبراهيم بن مقسم ، المشهور بابن عليه ، الإيمان والرؤيا ، المكتبة الإسلامية ، ص ٢٠٨.

وخصوصاً العشر الأواخر منه، وفيه ليلة القدر، وتعلق به زكاة الفطر، وهو عند المسلمين موعد للفرحة، والبر والصلة، وعوائد الخير.

فضل الصيام

في كل عام هجري يأتي على المسلمين شهر رمضان الذي يُعد صومه أحد أركان الإسلام الخمسة، وهو شهر يفرح فيه المسلمون كثيراً لما فيه من الفضل العظيم، فالله، سبحانه وتعالى يقول: {يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبٌ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِن قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ} ^(٣٦). قال رسول الله، صلى الله عليه وسلم: {بُنْيَ الإِسْلَامُ عَلَى خَمْسٍ: شَهادَةُ أَلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَأَنَّ مُحَمَّداً رَسُولَ اللَّهِ، وَإِقَامَةِ الصَّلَاةِ وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ وَحِجَّةِ الْبَيْتِ وَصَوْمِ رَمَضَانَ وَحِجَّةِ الْبَيْتِ لَمَنْ أَسْتَطَاعَ إِلَيْهِ سَبِيلَيْهِ}. ^(٣٧)

في الحديث القديسي: (كل عمل ابن آدم يضعف، الحسنة عشر أمثالها إلى سبعين ضعف). قال الله عز وجل: إلا الصيام فإنه لي، وأنا أجزي به. يدع شهوته وطعمه من أجلي. للصائم فرحتان: فرحة عند فطراه، وفرحة عند لقاء ربه، ولخلوف فيه أطيب عند الله من ريح المسك) ^(٣٨) وعرف علماء الشريعة الصيام بأنه التعبد لله تعالى بالإمساك عن الطعام والشراب والجماع من طلوع الفجر إلى غروب الشمس. ^(٣٩)

وفي سنن الترمذى: "عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ: إن ربكم يقول: كل حسنة عشر أمثالها إلى سبع مائة ضعف والصوم لي وأنا أجزي به الصوم جنة من النار ولخلوف في الصائم أطيب عند الله من ريح المسك وإن جهل على أحدكم جاهل وهو صائم فليقل إني صائم". ^(٤٠) وفي رواية للبخاري بلفظ "والذي نفسي بيده لخلوف

٣٥) سورة البقرة الجزء (٢) ، الصفحة (٢٨) : الآية ١٨٣ .

٣٦) صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم، حديث رقم (1795)

٣٧) فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم ، حديث رقم: ١٢٥ (١٧٩٥).

٣٨) ابن ماجه ، سنن ابن ماجه، كتاب الصوم باب، حديث رقم: ١٦٣٨ [سنن ابن ماجه].

٣٩) رواه الترمذى وقال: «وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن عبارة وسلامة بن قيسرو وبشير ابن الخصاصية واسم بشير زحم بن معبد والخصاصية هي أمه قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه».

فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجل الصيام لي وأنا أجزي به والحسنة بعشر أمثالها".^(١) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " قال الله: كُلْ عَمَلَ ابْنَ آدَمَ لَهُ إِلَّا الصِّيَامُ فَإِنَّهُ لِي وَأَنَا أَجْزِي بِهِ " (متفق عليه).^(٢) وفي رواية لمسلم: " كُلُّ عَمَلٍ ابْنَ آدَمَ يُضَاعِفُ الْحَسَنَةُ عَشْرَ أَمْتَالِهَا إِلَى سَبْعِمَائَةِ ضَعْفٍ، قَالَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ: " إِلَّا الصَّوْمُ فَإِنَّهُ لِي، وَأَنَا أَجْزِي بِهِ، يَدْعُ شَهْوَتَهُ وَطَعَامَهُ مِنْ أَجْلِي ".^(٣)

وقد ذكر كلام أهل العلم أوجه كثيرة في بيان معنى الحديث وسبب اختصاص الصوم بهذا الفضل، فقيل: أن الصيام لا يقع فيه الرياء كما يقع في غيره. وقيل: أن الله سبحانه وتعالى ينفرد بعلم مقدار ثوابه وتضييف حساته. وقيل: أن الصيام أحباب العبادات إلى الله والمقدم عنده سبحانه وتعالى. وقيل: أن إضافة الصوم لله تعالى هو إضافة تشريف وتعظيم كما يقال: "ناقة الله" و"بيت الله". وقيل: أن الصيام لم يعبد به غير الله تعالى.^(٤)

بعد الصيام من أفضل الأعمال، فهو من الأعمال الصالحة التي لا عدل لها، فعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه قال: " قُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ مُرْنِي بِأَمْرٍ يَنْفَعُنِي اللَّهُ بِهِ، قَالَ: عَلَيْكَ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَا مِثْلَ لَهُ " (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني). الصيام جنة، أي وقاية في الدنيا والآخرة، فيقي المسلم في الدنيا من الوقوع في الشهوات والمعاصي، وبقيه في الآخرة من العذاب، فهو حصن حصين في الآخرة من النار. فعن أبي هريرة رضي الله عنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: " الصيام جنة، فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ وَإِنْ امْرُؤٌ قاتَلَهُ أَوْ شَانَمَهُ فَلَيَقُولَ إِلَيْيَ صَائِمٍ مَرَّتَيْنِ " (رواه البخاري). وعن رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال: "الصيام جنة وحصن حصين من النار " (رواه أحمد وحسنه الألباني).^(٥)

٤٠) محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركي. تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل الصوم حديث رقم: (٧٦٤)، دار الكتب العلمية، ص ٣٩٣.

٤١) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤).

٤٢) المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، (كتاب الصوم)، الجزء الثالث، ص: (٥٥)

٤٣) مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الحطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٧٧) وما بعدها، دار الفكر ط ٣٦

٤٤) محمد شمس الحق العظيم آبادى (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م). عن المعبد، كتاب السنة، باب لزوم السنة حديث دار الفكر. ص. ٢٧٧ وما بعدها.

وعن عثمان بن أبي العاص رضي الله عنه قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: "الصيام جنة من النار، كجنة أحدكم من القتال" (رواه أحمد والنسائي وصححه الألباني). ومعنى هذا الحديث أن الصيام درع يقي الصائم من المعاصي في الدنيا ومن النار في الآخرة كما يقي الدرع المحارب حين القتال فيمنعه من طعنات العدو ويحميه من الموت بإذن الله تعالى. (٤٦)

وعن أبي سعيد الخدري رضي الله عنه، قال: سمعت النبي ﷺ يقول: "من صام يوماً في سبيل الله، بعده الله وجهه عن النار سبعين حريقاً" (رواه البخاري). (٤٧) وعن أبي أمامة الباهلي رضي الله عنه، عن النبي ﷺ قال: "من صام يوماً في سبيل الله جعل الله بيته وبين النار خندقاً كمَا بين السماء والأرض" (رواه الترمذى وقال عنه الألبانى حسن صحيح). (٤٨)

وعن عقبة بن عامر رضي الله عنه، أن رسول الله ﷺ قال: "من صام يوماً في سبيل الله باعد الله منه جهنم مسيرة مئة عام" (رواه النسائي وحسنه الألباني). (٤٩)

آداب الصيام

للصوم آداب منها حفظ اللسان وإطعام الطعام والجود بالخير وفي الحديث: "أن ابن عباس رضي الله تعالى عنهما قال: كان النبي ﷺ أجود الناس بالخير وكان أجود ما يكون في رمضان حين يلقاه جبريل وكان جبريل عليه السلام يلقاه كل ليلة في رمضان حتى ينساخ يعرض عليه النبي ﷺ القرآن فإذا لقيه جبريل عليه السلام كان أجود بالخير من الربيع المرسلة". (٥٠)

ومن الآداب التي للصائم مراعاتها: صون الجوارح والابتعاد عن اللغو والرفث والمجادلة والمخالفة، والتحلي بالسکينة والوقار لأنه متلبس بعبادة، وفي الحديث: {عن أبي هريرة رضي الله تعالى عنه أن رسول الله ﷺ قال: "الصيام جنة فلا يرث ولا يجهل وإن امرؤ قاتله أو شاتمه فليقل إني صائم (مرتين)، والذي نفسي

(٤٥) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٤٠٧هـ / ١٩٨٦م). شرح صحيح البخاري كتاب الإيمان بباب قول النبي ﷺ: بنى الإسلام على خمس، حديث رقم: ٨ ج ١ [فتح الباري شرح صحيح البخاري]. دار الريان للتراث. ص. ٦٠ وما بعدها.

(٤٦) صحيح البخاري، كتاب الصوم بباب تأخير السحور، حديث رقم: (١٨٢٠).

(٤٧) رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن ورواه الدارقطنی، وقال: إسناده صحيح.

(٤٨) فتح الباري شرح صحيح البخاري لأبن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب: يفطر بما تيسر من ماء أو غيره، ص ٢٣٣ دار الريان للتراث

(٤٩) محمد بن إسماعيل البخاري. صحيح البخاري، كتاب الصوم باب أجود ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يكون في رمضان، حديث رقم: ١٨٠٣ (الجامع الصحيح).

يبده لخلوف فم الصائم أطيب عند الله تعالى من ريح المسك، يترك طعامه وشرابه وشهوته من أجله، الصيام لي وأنا أجزي به، والحسنة بعشر أمثالها".^(٥١) ولما كان التواب على الصوم عند الله بمكان، كان حرياً بالصائم أن يحافظ على هذه الفضيلة، وأن يجانب كل ما يفوتها، فاللغو والرفث حال الصوم لا يعني بطidan الصوم، وإنما يفوت بسببه فضل الصوم وينقص به التواب، فهو كمثل من يتكلم أثناء خطبة الجمعة أو يحدث الضجيج أو الأذى في المسجد، وفي الحديث: (وإذا كان يوم صوم أحدكم فلا يرفث ولا يصخب، فإن سابه أحد أو قاتله، فليقل "إنني امرؤ صائم").^(٥٢)

أحكام الصيام

أحكام الصيام هي آيات من القرآن الكريم، في سورة البقرة تتضمن جملة من الدلالات، والأحكام الشرعية، المتعلقة بالصوم. وأهم ما اشتغلت عليه: فرض الصيام على المسلمين، وبيان مقدار وقت الصيام، والرخصة للمريض والمسافر، والفدية، وإطاعة الصوم، ثم اختصاص شهر رمضان، وتعيين صيامه. يلي ذلك تحديد وقت الصيام من طلوع الفجر الثاني، إلى غروب الشمس.

الصوم من العبادات المشروعة في الإسلام، وفرض في السنة الثانية للهجرة، ونزلت فيه آيات من القرآن الكريم، دلت على فرضيته على المسلمين، وأنه كان مفروضاً على من كان قبلهم في الشرائع السابقة، والأصل في مشروعية الصيام قبل الإجماع: أدلة من الكتاب والسنة، فمن القرآن قول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ لَتَقُولُونَ).^(٥٣)

فرض الصوم عزيمة، ورفع الحرج عن المكلف بالصوم، بالخفيف حال المرض أو السفر: رخصة من الله، لقوله تعالى: (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ).^(٥٤) أن من كان منكم مكفأ بالصوم، وأفطر بسبب المرض، أو بسبب السفر، فلا حرج عليه، حيث رخص الله للمريض بالإفطار حال المرض الذي يباح معه الفطر، وللمسافر حال السفر الذي يباح معه الفطر، وعلى من أفطر متخصصاً

٥٠) محمد بن إسماعيل البخاري (١٤١٤ هـ / ١٩٩٣ م). صحيح البخاري، كتاب الصوم باب وجوب صوم رمضان وقول الله تعالى: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ) [سورة البقرة: ١٨٣]، حديث رقم: ١٧٩٥ [الجامع الصحيح]. دار ابن كثير. ص. ٦٦٩ ما بعدها.

٥١) الإمام النووي. المجموع شرح المهدب، كتاب الصيام، ما يفطر عليه الصائم ج ٦ (ط. د.ت. د.ط). مطبعة المنيرية. ص. ٤٠٧ وما بعدها

٥٢) سورة البقرة ، الآية ١٨٤ .

٥٣) تفسير القرآن العظيم، لأبن كثير، الجزء الأول، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: (مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ)، ص: (٣٩٩).

بذلك فعليه قضاء عدد الأيام التي أفطرها في مرضه، أو في سفره، في أيام أخرى، أي في وقت لاحق. وفي هذا التخفيف في الصيام، بالرخصة للمريض الذي يشق عليه المرض، والمسافر بعد حدوث السفر المبيح للفطر، فالمرتضى والممسافر لا يلزمهما الصوم في حال المرض وفي حال السف، لما في ذلك من المشقة عليهما، بل رخص الشارع لهما بالفطر في نهار رمضان، وعليهما بعد ذلك قضاء الصوم في أيام آخر. (٥٥)

المبحث الثاني مسائل فقه الصيام في الحمل والرضاعة تمهيد :

الصوم يكسر ثوران الشهوة وبهذبها، لذلك أرشد عليه الصلة والسلام الشباب الذين لا يستطيعون الزواج، أن يستعينوا بالصوم ليخفف من شهوتهم، فعن ابن مسعود رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (ياً معاشر الشباب من استطاع منكم الباءة فليتزوج، فإنه أغض للبصر وأحسن للفرج، ومن لم يستطع فعليه بالصوم فإنه له وجاء) متقد عليه. (٥٦)

الصيام يشفع لصاحبه يوم القيمة، فقد روى الإمام أحمد عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه أن النبي ﷺ قال: (الصيام والقرآن يشفعان للعبد يوم القيمة، يقول الصيام: أي رب منعته الطعام والشهوات بالنهار فشفعني فيه، ويقول القرآن: منعته النوم بالليل فشفعني فيه، قال: فيسفعان). (٥٧)

يقول الله تعالى: { يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتُبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتُبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ } (١٨٣) أياماً معدوداتٍ فمن كان منكم مريضاً أو على سفرٍ فعدةٌ من أيام آخرٍ وعلى الذين يطيفونه فديبة طعام مسكونٍ فمن طَوَعَ خيراً فهو خيرٌ له وأنّ تصوّموا خيراً لكم إن كُلْمَ تعلمون (١٨٤) شهر رمضان الذي أُنزَلَ فيه القرآن هدى للناس وبَيِّنَاتٍ من الهدى والفرقان فمن شهد منكم الشهور فليصمه وَمَنْ كَانَ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامِ أخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتَكُمُوا الْعِدَّةَ وَلَا تُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَدَأْكُمْ وَلَا تُكَلِّمُ شَكُورِونَ (١٨٥). (٥٨)

(٥٤) تفسير الطبرى ص: (٤٧٧).

(٥٥) أبو بكر مسعود بن أحمد الكاساني. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، كتاب الصوم (ط. الثانية). دار الكتب العلمية. ص. ٧٥ وما بعدها (١٤٠٦هـ / ١٩٨٦م).

(٥٦) علي بن سلطان محمد القاري. مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح كتاب الصوم حديث رقم: (١٩٦٣). دار الفكر، ، ١٤٢٢هـ / ٢٠٠٢م) ص. ١٣٦٦.

(٥٧) سورة البقرة الآية ١٨٣ حتى ١٨٥.

مسائل فقه الصيام في الحمل والرضاعة

أعذار الفطر أمور حدها الشرع الإسلامي وأجاز لمن تلبس بأحدها اضطراراً الإفطار في رمضان دون أن يكون عاصياً، وكلها ترجع إلى مبدأ "رفع الحرج" الذي بنيت عليه أحكام الإسلام. ويجب عليه قضاء ما أفطره بعد رمضان إذا زال العذر.

(٥٩)

الحامل أو المرضع إن خافت على نفسها ضرراً من الصيام أفطرت وقضت فيما بعد كالمريض، لقوله (ﷺ): "إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى وَضَعَ عَنِ الْمُسَافِرِ الصِّيَامَ وَشَطَرَ الصَّلَاةَ، وَعَنِ الْحَامِلِ أَوِ الْمُرْضِعِ الصِّيَامَ" (رواه الترمذى). وإن خافت على الولد فقط دون نفسها أفطرت وقضت وأطعمت عن كل يوم مسكتنا، لقول ابن عباس رضي الله عنهما: "وَالْمُرْضِعُ وَالْحُلْبُنِي إِذَا خَافَتَا عَلَى أُولَادِهِمَا أَفْطَرَتَا وَأَطْعَمَتَا" (رواه أبو داود). (٦٠)

إن الحامل والمريض لا يجوز لهما الفطر إلا إذا خافا ضرراً على نفسيهما أو على ولديهما، فإذا تحقق خوف الضرر إما بالتجربة وإما بإخبار طبيب ثقة حاز الفطر، واختلف العلماء في الواجب عليهما إذا أفطروا، فصح عن ابن عباس وابن عمر أنهما أمرا بالفدية دون القضاء، بل جعل ابن عباس الحامل والمريض إذا خافت على نفسها أو على ولديهما من عنى بقوله تعالى: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينٍ)، ووجهه من النظر الحالهما بالمريض الذي لا يرجى برؤه لتكرر الحمل والرضاع، وذهب الأئمة الأربعية إلى وجوب القضاء عليها (٦١)، لقوله تعالى: «أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَقَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ ». (٦٢)، قالوا وهي بالمريض الذي يرجى برؤه أشبهه فوجب عليها القضاء إذا قدرت عليه، وزاد الشافعي وأحمد إيجاب الإطعام وقدره عند الحنابلة مذ من بر ونصف صاع من غيره، وأما عند الشافعية فقدره مذ مطلقاً، يدفع إلى مسكتين عن كل يوم تقطره إذا كان الفطر لأجل الخوف على الجنين، وهذا القول هو أحوط الأقوال وأبرؤها للذمة، والأقياس القول الثاني، والقول الأول أقرب للآثار.

(٥٨) سنن الترمذى كتاب الصوم عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(٥٩) رواه الترمذى وقال: هو حديث صحيح ورواه النسائي أيضاً وغيره .

(٦٠) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامُ مِسْكِينٍ)، البقرة: 184، ج ١ ص(503) .

(٦١) سورة البقرة الآية ١٨٤ .

(٦٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: (أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَقَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ) [البقرة] 184:، ج ١ ص(401) .

المرأة الحامل قد تخف على نفسها وقد تخف على جنينها، والمريض قد تخف على نفسها وقد تخف على ولدها، فعلى ذلك يجوز لها أنها إذا خافت على نفسها أو على ولدتها الإفطار، ويلزمها القضاء عند الجميع، واختلف العلماء في وجوب الفدية من عدم وجوبها، ففي حديث أنس بن مالك الكعبي أن النبي ﷺ قال: (إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة، وعن الحامل أو المريض الصيام) حديث حسن الترمذى، وقال الألبانى: حديث حسن صحيح، وقال الترمذى: العمل على هذا عند أهل العلم، أي: أكثر أهل العلم، وقال بعض أهل العلم: الحامل والمريض تقطران وتقطيان وتطعمان.^(٤)

وراوي الحديث هو أنس بن مالك الكعبي وهذا ليس خادم رسول الله صلى الله عليه وسلم، لأن خادم النبي ﷺ اسمه أنس بن مالك الأنصارى الخزرجي رضي الله عنه، فلو ذكر أنس بن مالك فقط، فسيكون خادم النبي ﷺ الخزرجي الأنصارى رضي الله عنه، ولكن لا بد من بيانه لأن الإطلاق ينصرف إلى أنس بن مالك رضي الله عنه الصحابي الأنصارى خادم النبي ﷺ، فحديث أنس الكعبي: " إن الله تعالى وضع عن المسافر الصوم وشطر الصلاة ، وعن الحامل أو المريض الصيام ، الحامل يطلق على المرأة الحامل الخائفة على نفسها أو الخائفة على ولدتها، وهذا إطلاق، والتقييد يحتاج لدليل، وإذا وجدنا الدليل عملنا به، والمريض مطلق فائي امرأة مريض يجوز لها أن تقطر طالما أنها مريض وأن هذه الرضاة قد تؤثر عليها أو تؤثر على ولدتها، فهذا الحديث فيه أن الله عز وجل وضع عن الحامل والمريض الصوم.^(٥)

يقول الترمذى، قال بعض أهل العلم أن الحامل والمريض تقطران وتقطيان وتطعمان، وهذا قول سفيان الثورى ومالك والشافعى وأحمد. سفيان من أهل الكوفة، ومالك فى المدينة، والشافعى فى الحجاز مكي، وأحمد رحمة الله، فهو لاء الأربعه أجمعوا على ذلك، يقول أكثر العلماء يقولون أن الحامل والمريض تقطران وتقطيان وتطعمان.^(٦)

٦٣) رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن ورواه الدارقطنى، وقال: إسناده صحيح.

٦٤) رواه أبو داود والترمذى وقال: هو حديث حسن صحيح

٦٥) رواه أحمد والترمذى، ولابن ماجه معناه وأحمد والنسائي هذا المعنى من حديث أسامة بن زيد.

وقال بعضهم أن الحامل والمريض تفطران وتطعمان ولا قضاء عليهما، وإن شاءنا قضاها ولا إطعاماً عليهما وبه يقول إسحاق، ولم يذكر قول أبي حنيفة فهو أوجب القضاء فقط وهو الراجح في هذه المسألة.^(١٧)

قال البخاري في صحيحه بباب قوله تعالى: (أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أَخَرَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِتْنَةً طَعَامٌ مَسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنْ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ).^(١٨)

وفسر جمهور الشافعية والحنابلة هذه الأحاديث التي في وجوب الإطعام على أنها واجبة مع القضاء. وقد فهم الموفق في المغني أقوال الفقهاء في المسألة وأعطى المذهب تقريراً حسناً وذكر جوانب الأقوال وحججها. وأيد وجوب القضاء والإطعام إذا كان الإفطار خوفاً على الطفل، وكنا نسوق. وكلامه طويل لتكلمه الفائدة: "وخلالصة ذلك أن الحامل والمريض إذا خافت على نفسيهما فلهما الفطر، وليس عليهما إلا القضاء". ولا نعلم خلافاً بين أهل العلم في ذلك لأنهم مثل المريض الذي يخاف على نفسه.^(١٩)

وإذا خافوا على أولادهم أفطروا، وعليهم القضاء وإطعام كل يوم مسكوناً. وروي هذا عن ابن عمر. وهو الرأي المشهور من المذهب الشافعي. وقال الليث: على المريض الكفاره دون الحامل. وهي إحدى الروايتين عن مالك، لأن المرض يمكّنها أن ترضع ولدها، بخلاف الحامل، وأن الحمل مرتبط بالحامل، فالخوف عليه كالخوف على بعض أعضائها. وقال عطاء، والزهري، والحسن، وسعيد بن جبير، والنخعي، وأبو حنيفة: ليس لهم كفاره. لما روى أنس بن مالك رجل "منبني كعب" عن النبي ﷺ أنه قال: "إن الله قطع عن المسافر نصف الصلاة، وعن الحامل" والمرضع صائمه أو "أم" والله ، قالهما رسول الله ﷺ أحدهما أو كليهما. (رواوه النسائي والترمذى) قال هذا حديث حسن. ولم يأمر بأي كفاره، ولأنه أفتر لعذر، لم يجب عليه كفاره، كاؤفطار بسبب المرض. ولنا يقول الله تعالى: (وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِتْنَةً طَعَامٌ مَسْكِينٌ).^(٢٠)

٦٦) محمد شمس الحق العظيم آبادي ، (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م) ، كتاب الصوم ، عنون المعبد سنن أبي داود ، ص ١٨.

٦٧) محمد بن علي الشوكاني ، نيل الأوطار ، كتاب الصيام ، أبواب صوم ، (١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م) ، ص ٢٥.

٦٨) مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ، صحيح مسلم كتاب الصيام ، الجزء الثاني ، دار إحياء الكتب العربية ، (١٩٨٤)، ص ٨١٦.

٦٩) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، شرح صحيح البخاري ، كتاب الصيام ، فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار الريان للتراث ، (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م) ، ص ١٥٢.

وقد دخلوا في الآية كلها. قال ابن عباس " كان يؤذن لشيخ كبير وامرأة عجوز، يستطيعان الصيام، ويغطران وبطعن كل يوم مسكيناً، وللحامل والمريض إذا خافوا أو ذهبا إلى بيتهما، وأفطروا، وأكلوا الطعام ". (رواه أبو داود) وروي ذلك عن ابن عمر، ولم يختلف معهم أحد من الصحابة، ولأنه أفتر في نفس عاجزة عن الخلق، وجوب عليه الكفار، كالشيخ القلق، قولهم التجربة لم تمس عليك. وهو زائل، فاعتمد على الدليل، كالقضاء، لأن الحديث لم يتناوله، والمريض في حالة أخف من هذين، لأنه يفطر بسبب نفسه. ^(٧١)

فإذا ثبت ذلك فالواجب في إطعام المسكين مد من قمح، أو نصف صاع من تمر، أو شعير. وفيه خلاف، كالخلاف في إطعام المسكين وكفارة الجماع. فإذا ثبت ذلك فالقضاء ضروري لهم. وقال ابن عمر وابن عباس: لا حكم لهم. لأن الآية خاطبتهن، وهي مخصصة للإطعام فقط، وأن النبي ﷺ قال: "إن الله وضع عن الحامل والمريض الصيام". أما عندنا فهم قادرون على قضائهما، فيلزمهم ذلك، كالحائض والنفاس، والآية توجب الرضاة، ولم تنتطرق إلى القضاء، فأخذناها من دليل آخر.

والمراد بالإمساك عن الصيام هو الإمساك عن الصيام في مدة عذرهم، كما جاء في حديث عمرو بن أمية عن النبي ﷺ: "إن الله أبطل الصوم عن المسافر". إنهم ليسوا مثل الرجل العجوز القلق، لأنه غير قادر على التعويض، لكنهم قادرون على القيام بذلك. قال أحمد: أذهب إلى حديث أبي هريرة. أي لا أقول ما قاله ابن عباس وابن عمر في منع القضاء. ^(٧٢)

وفي رواية أخرى عن ابن عباس وابن عمر قالا: الحامل والمريض تفتر ولا تقضى. وعن ابن عمر أن امرأته سأله وهي حبلى، فقال: أفترني وأطعمي عن كل يوم مسكيناً ولا تقضى. وعن نافع قال: كانت بنت بن عمر تحت رجل من قريش، وكانت حاملاً فأصابها عطش في رمضان، فأمرها بن عمر أن تفتر وتطعم عن كل يوم مسكيناً. ^(٧٣)

فهذه الآثار عن ابن عباس وعن ابن عمر فيها أنه لم يفرق بين إذا خافت على النفس أو خافت على الولد. إذا الحامل والمريض تفتران فإذا قدرتا على القضاء يلزمهما ذلك، فليسما بأولى من الإنسان المريض والمسافر، فالمرأة الحامل بعد أن

٧٠) كشف النقاع، مقدمة كتاب الصيام، الجزء الثاني، ص. 300.

٧١) مawahib al-Jilil في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الخطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٥٢) وما بعدها، دار الفكر ط ٣٦

٧٢) المبدع شرح المقنع، لأبي إسحاق برهان الدين محمد بن عبد الله الحنبلي، كتاب الصيام، وجوب تبييت نية الصوم الواجب من الليل، ص ٢٨.

تضع وهي ترضع تقدر على الصيام فيلزمها قضاء رمضان، وكذلك المرأة المرضع إذا كانت في رمضان والصيام يمنع اللبن أن ينزل وستنبع تعباً شديداً بسبب ذلك.^(٧٤) لخص الإمام النووي مذاهب العلماء في الحامل والمريض في كتابه المجموع على أربع مذاهب: المذهب الأول: يفطران ويطعمان ولا قضاء عليهما، وهذا ذكرناه عن ابن عمر وعن ابن عباس وأيضاً سعيد بن جبير فيه، وهو أن المرأة الحامل والمريض التي تخاف على نفسها أو تخاف على الجنين إذا خافت فأفطرتا فعليهما الإفطار والفدية، فتقدي عن كل يوم بإطعام مسكين، وليس عليها القضاء، وهذا هو القول الأول.^(٧٥)

المذهب الثاني وهو قول الإمام مالك: يفرق بين الحامل والمريض، فالحامل تفطر وبعد ذلك عليها القضاء، والمريض تقطر وتنقضي وتتقدي، فعلى المريض كلا الأمرين.^(٧٦)

المذهب الثالث: قول مجاهد والشافعي وأحمد يفرقون بين أن تخاف المرأة الحامل أو المريض على النفس أو تخاف على الولد، فإذا خافت على نفسها عليها أن تفطر ثم بعد ذلك تقضى ولا فدية، وإذا خافت على الجنين أو على الولد، فتفطر وعليها القضاء مع الفدية.^(٧٧)

المذهب الرابع: قول عطاء بن أبي رياح والحسن والزهري والأوزاعي وأصحاب الرأي يعني: الأحناف: أنهم يفطران ويقضيان ولا فدية وحكمهما كالمربيض وبه قال ابن المنذر، وهو أوجه الأقوال وأقواها، لكون المرأة الحامل أو المريض مشبهة بالمربيض، والمربيض يلزم أن يقضى، فهذه يلزمها القضاء، فإذا تغدر عليها القضاء، لها أن تطعم عن كل يوم مسكيناً ولا يلزمها القضاء، فإذا احتاطت المرأة بذلك وأخذت بقول الشافعي وأحمد ومن قبلهما مجاهد أنها إذا خافت على الجنين أو على الطفل أفطرت ثم قضت وأطعمت فهذا طيب، «فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ»

(٧٣) قال ابن قدامة: (وَجَلَّ ذَلِكَ أَنَّ الْحَامِلَ وَالْمُرْبِضَ إِذَا خَافَتَا عَلَى أَنفُسِهِمَا فَلَهُمَا الْفَطْرُ وَعَلَيْهِمَا الْقَضَاءُ فَحَسْبُهُ، لَا نَعْلَمُ فِيهِ بَيْنَ أَهْلِ الْعِلْمِ اختِلافاً) ((المغني)) (١٤٩ / ٣).

(٧٤) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ، ص ٢٠ / ٢٤٢.

(٧٥) وهو مذهب المالكية في حق الحامل دون المريض. قال ابن عبد البر: (الحامل كالمربيضة تقطر وتنقضي، ولو أطعمت معه كان أفضل، وذلك إذا خافت على نفسها أو على نفسها). ومن في رحمها ولا تستطيع الصيام، وإذا خافت المريض على ولدها أفطرت وقضت الأيام التي أفطرتها وأطعمت عن كل يوم مسكيناً مع القضاء. عليه، وهذا أعدل القول في ذلك إن شاء الله. ((الكافي في فقه أهل المدينة)) (٣٤٠ / ١). وانظر : ((الاستكتار)) لابن عبد البر (٣٦٦ / ٣).

(٧٦) الطبيب أحمد حطيبة ، شرح كتاب الجامع لأحكام الصيام وأعمال رمضان. دار جامع الكتاب الإسلامي .

(البقرة: ١٨٤)، فيكون من باب التطوع أما أنه واجب، فالراجح أنه لا يجب إلا الصوم، وإذا تعذر ذلك فتطعم مكانه كل يوم مسكيناً.^(٧٨)

المبحث الثالث

مسائل فقه الصيام في المرض والسفر

تمهيد:

إن الله قد امتن على عباده بمواسم الخيرات، فيها تضاعف الحسنات، وثميني السينات، وترفع الدرجات، ومن أعظم هذه المواسم شهر رمضان الذي فرضه الله على العباد، ورغبهم فيه، وأرشدهم إلى شكره على فرضه. ولما كان قدر هذه العبادة عظيماً كان لا بد من تعلم بعض الأحكام المتعلقة بشهر الصيام، ومن هذه الأحكام ما يتعلق بالمسافر والمريض في الصيام، وهي شرح لما ورد في سورة البقرة في قوله تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ}.^(٧٩)

مسائل فقه الصيام في المرض

قال تعالى: {فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا}، يعني مريضاً يشق به الصوم أو يتاخر به البرء أو يفوت به العلاج، والمريض له ثلاثة حالات هي:

الحال الأولى: أن لا يضره الصوم، ولا يشق عليه، لأنه ليس له عذر يبيح الفطر، فيجوز الفطر ويجوز الصيام.^(٨٠)

الحال الثانية:

أن يشق عليه، ولا يضره، فيفطر لقوله تعالى: {وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخَرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلِتُكْمِلُوا الْعِدَّةَ وَلِتُكَبِّرُوا اللَّهَ عَلَى مَا هَذَا كُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ}.^(٨١)

ويذكره له الصوم مع المشقة، لأنه خروج عن رخصة الله تعالى وتعذيب لنفسه، وفي الحديث: {إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ أَنْ تُؤْتَى رُحْصَهُ كَمَا يَكْرُهُ أَنْ تُؤْتَى مَعْصِيهِ}. فلا ينبغي العدول عن رخصة الله.^(٨٢)

٧٧) محمد صالح المنجد ، فدية الصيام للحامل والمرضع ، كتاب الجامع لأحكام الصيام ، المكتبة الشاملة الدرر السننية، ط ٢ ، (٢٠٠٣).

٧٨) سورة البقرة الآية ١٨٤.

٧٩) أخرجه الطبراني في الكبير برقم (١٣٨٧) و مالك في الموطأ (١٤٢٩) وغيرهما، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٥٠).

٨٠) سورة البقرة ، الآية ١٨٥.

٨١) رواه أحمد (٥٨٦٦) وغيره، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.

الحال الثالثة:

أن يضره الصوم، فالصوم في حقه محرم، لقوله تعالى: (وَلَا تَقْتُلُوا أَنفُسَكُمْ إِنَّ اللَّهَ كَانَ بِكُمْ رَحِيمًا) سورة النساء (٢٩)، وقوله: (وَلَا تَلْقُوا بِأَيْدِيكُمْ إِلَى التَّهْكُمْ وَأَحْسِنُوا إِنَّ اللَّهَ يُحِبُّ الْمُحْسِنِينَ) (١٩٥) سورة البقرة، ولقول النبي صلى الله عليه وسلم: (إِنَّ لِنُفُسَكَ عَلَيْكُمْ حَقًا)، ومن حقها أن لا تضرّها مع وجود رخصة الله سبحانه. ولقوله صلى الله عليه وسلم: (لا ضرر ولا ضرار).^(٨٣)

وإذا حدث له المرض في أثناء رمضان وهو صائم وشقّ عليه إتمامه جاز له الفطر لو وجود المبيح للfasting. وإذا برأ في نهار رمضان وهو مفترط لم يصحّ أن يصوم ذلك اليوم، لأنّه كان مفترطاً في أول النهار، والصوم الواجب لا يصح إلا من طلوع الفجر ولكن هل يلزمه أن يمسك بقيمة يومه، فيه خلاف بين العلماء سبق ذكره في المسافر إذا قدم مفترطاً. وإذا ثبت بالطلب أن الصوم يجلب المرض أو يؤخر برؤه جاز له الفطر محافظة على صحته واتقاء للمرض، فإن كان يرجى زوال هذا الخطر، انتظر حتى يزول ثم يقضى ما أفتر. وإن كان لا يرجى زواله فحكمه الفطر ويطعم عن كلّ يوم مسكوناً.^(٨٤)

والمريض الذي أفتر من رمضان وينتظر الشفاء ليقضي ثم علم أن مرضه مزمن فالواجب عليه إطعام مسكون عن كل يوم أفتر.

ومن كان ينتظر الشفاء من مرض يرجى برؤه فمات فليس عليه ولا على أوليائه شيء . ومن كان مرضه يعتبر مزمناً فأفتر مزمناً وأطعم ثم مع تقديم الطلب وجد له علاج فاستعمله وشفى لا يلزمته شيء عما مضى لأنّه فعل ما وجب عليه في حينه.^(٨٥)

ومن مرض ثم شفى وتمكن من القضاء فلم يقض حتى مات أخرج من ماله طعام مسكون عن كل يوم. وإن رغب أحد أقاربه أن يصوم عنه فيصح ذلك، لما ثبت في الصحيحين أن رسول الله ﷺ قال: (من مات وعليه صيام صام عنه وليه).^(٨٦)

الصيام في السفر

المسافر في رمضان يجوز له أن يفتر، ويقضي عدد الأيام التي أفترها، سواء دخل عليه الشهر وهو في سفره أو سافر في أثناءه لقوله تعالى: (وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِّنْ أَيَّامٍ أُخْرَى) (١٨٥) سورة البقرة. وفي الصحيحين عن أنس بن مالك قال: كُنَا نَسَافِرُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ، فَلَمْ يَعْبُدِ الصَّائِمَ عَلَى الْمُفْطَرِ، وَلَا الْمُفْطَرُ عَلَى الصَّائِمِ.^(٨٧)

٨٢) رواه البخاري (١٨٦٧).

٨٣) كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٣).

٨٤) فتاوى اللجنة الدائمة (١٩٥/١٠).

٨٥) رواه البخاري (١٨٥١).

٨٦) رواه البخاري (١٨٤٥) ومسلم (١١١٦) واللطف البخاري.

والمراد بالمسافر، في قوله تعالى: (أَوْ عَلَى سَفَرٍ) أي السفر المبيح للفطر، والحكمة في التعبير بقوله: (على سفر) والله أعلم أن المسافر قد يقيم في بلد أثناء سفره عدة أيام، ويباح له الفطر، لأنه على سفر، وليس بيته الإقامة، كما حصل للرسول "صلى الله عليه وسلم" في غزوة الفتح فإنه أقام في مكة تسعة عشر يوماً وهو يقصر الصلاة وأفطر حتى انسلاخ الشهر.^(٨٨)

والمسافر باعتبار صومه في سفره له حالات ثلاث:

الحال الأول:

أن لا يكون فيه مشقة إطلاقاً، يعني: ليس فيه مشقة تزيد على صوم الحضر، ففي هذه الحال الصوم أفضل، وإن أفطر فلا حرج، ودليله أن الرسول "صلى الله عليه وسلم" في بعض أسفاره في يوم حار حتى يضع الرجل يده على رأسه من شدة الحر، وما فينا صائم إلا ما كان من النبي "صلى الله عليه وسلم" وابن رواحة.^(٨٩) ولأن الصوم في السفر أسرع في إبراء ذمته، وأنه أسهل عليه غالباً لكون الناس مشاركين له، وتقل القضاء غالباً، واغتناماً لشرف الزمان.

وذهب الإمام أحمد وجamaة من أهل العلم رحمهم الله إلى أن الفطر للمسافر أفضل، وإن لم يجهده الصوم أخذها بالرخصة، وللآية السابقة، وفي الحديث: (إن الله يحب أن تؤتى رخصه)، ولأنه آخر الأمرين من النبي "صلى الله عليه وسلم" ولما ثبت أن من الصحابة من يفطر إذا فارق عامر قريته، ويدرك أن ذلك سنة رسول الله "صلى الله عليه وسلم".^(٩٠)

الحال الثاني:

أن يشق عليه الصوم مشقة غير شديدة، فهنا الأفضل الفطر، ودليله أن النبي "صلى الله عليه وسلم" كان في سفر، فرأى زحاماً، ورجلًا قد ظلل عليه، فسأل عنه، فقالوا: صائم، فقال "صلى الله عليه وسلم": (ليس من البر الصيام في السفر)، فنفى النبي "صلى الله عليه وسلم" البر عن الصوم في السفر.^(٩١)

الحال الثالث:

أن يشق الصوم على المسافر مشقة شديدة، فهنا يتبع الفطر، ودليله: ما ثبت في الصحيح أن الرسول "صلى الله عليه وسلم" كان في سفر، فشكى إليه أن الناس قد شق عليهم الصيام، وإنهم ينتظرون ما يفعل، فدعوا بماء بعد العصر، فشربوا والناس ينظرون، ثم جيء إلى

٨٧) رواه البخاري (١٨٤٧) ومسلم (١١١٨) واللفظ البخاري.

٨٨) كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٨).

٨٩) رواه الإمام أحمد (٥٨٦٦) قال الأرنؤوط صحيح.

٩٠) رواه مسلم (١١١٥).

النبي ﷺ وقيل له: إن بعض الناس قد صام، فقال ﷺ: (أولئك العصاة، أولئك العصاة)، والمعصية لا تكون إلا في فعل محرم، أو ترك واجب. ثم بين أن من أفترط في رمضان لعذر شرعي، فإن عليه القضاء بعد رمضان، فقال تعالى: {فَعَدَّهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ} أي أيام مغایرة.^(٩٢)

وقال بعض أهل العلم الأفضل للمسافر فعل الأسهل عليه من الصيام أو الفطر لما في صحيح مسلم عن أبي سعيد الخدري -رضي الله عنه-. قال : كانوا يعني أصحاب رسول الله -. يرون أن من وجد قوة فضام فإن ذلك حسن ، ويرون أن من وجد ضعفاً فأفترط فإن ذلك حسن، ولما في الصحيحين أنَّ حمزة بن عمرو الأسلميَّ قال للنبي ﷺ: أَصُومُ فِي السَّفَرِ؟ وَكَانَ كَثِيرُ الصِّيَامِ فَقَالَ: إِنْ شِئْتَ فَصُمْ، وَإِنْ شِئْتَ فَأَفْطِرْ، فَإِنْ شَقَ عَلَيْهِ الصُّومُ حَرَمَ عَلَيْهِ وَلَزَمَهُ الْفَطَرُ كَمَا سَبَقَ.^(٩٣)

مسائل فقه الصيام في السفر

١- إذا كان الصوم يسبب للصائم إغماءً أفترط وقضى، وإذا أغمي عليه أثناء النهار ثم أفاق قبل الغروب، أو بعده فصيامه صحيح ما دام أصبح صائماً، وإذا طرأ عليه الإغماء من الفجر إلى المغرب فالجمهور على عدم صحة صومه، أما قضاء المغمى عليه فهو واجب عند جمهور العلماء مهما طالت مدة الإغماء. وأفتى بعض أهل العلم بأن من أغمي عليه أو وضعوا له منوماً، أو مخدراً لمصلحته فغاب عن الوعي فإن كان ثلاثة أيام فأقل يقضي قياساً على النائم، وإن كان أكثر لا يقضي قياساً على المجنون.^(٩٤)

٢- من أرهقه جوع مفترط أو عطش شديد فخاف على نفسه الهالك، أو ذهاب بعض الحواس بغلبة الظن لا الوهم أفترط وقضى؛ لأن حفظ النفس واجب، ولا يجوز الفطر لمجرد الشدة المحتملة، أو التعب، أو خوف المرض متوجهماً، وأصحاب المهن الشاقة لا يجوز لهم الفطر، وعليهم نية الصيام بالليل، فإن كان يضرهم ترك الصنعة وخشوا على أنفسهم التلف أثناء النهار، أو لحق بهم مشقة عظيمة اضطرتهم إلى الإفطار فإنهم يفترون بما يدفع المشقة، ثم يمسكون إلى الغروب ويقضون بعد ذلك، وعلى العامل في المهن الشاقة كأفراد شهر المعادن وغيرها إذا كان لا يستطيع تحمل الصيام أن يحاول جعل عمله بالليل أو يأخذ إجازة أثناء شهر رمضان ولو بدون مرتب، فإن لم يتيسر ذلك بحث عن عمل آخر يمكنه فيه الجمع بين الواجبين الديني والدنيوي {وَمَنْ يَتَّقَ اللهُ يَجْعَلْ لَهُ مَحْرَجاً* وَيَرْزُقْهُ مِنْ حَيْثُ لَا يَحْسِبُ} (٣) سورة الطلاق. وليس

٩١ رواه مسلم (١١١٤).

٩٢ رواه البخاري (١٨٤١) ومسلم (١١٢١).

٩٣ الفتوى لابن تيمية (٢١٧/٢٥).

- امتحانات الطلاب عذرًا ببيح الفطر في رمضان، ولا تجوز طاعة الوالدين في الإفطار لأجل الامتحان؛ لأنه لا طاعة لملوّق في معصية الخالت.^(٩٥)
- ٣- من عزم على السفر في رمضان فإنه لا ينوي الفطر حتى يسافر؛ لأنه قد يعرض له ما يمنعه من سفره.^(٩٦)
- ٤- اذا غربت الشمس فأفطر على الأرض، ثم أقلعت به الطائرة فرأى الشمس لم يلزمه الإمساك؛ لأنم أتم صيام يومه كاملاً فلا سبيل إلى إعادة العبادة بعد فراغه منها، وإذا أقلعت به الطائرة قبل غروب الشمس وأراد إتمام صيام ذلك اليوم في السفر فلا يُفطر إلا إذا غربت الشمس في المكان الذي هو فيه من الجو، ولا يجوز للطيار أن يهبط إلى مستوى لا ثُرٍ فيه الشمس لأجل الإفطار؛ لأنه تحايل لكن إن نزل لمصلحة الطيران فاختفى قرص الشمس أفتر.^(٩٧)
- ٥- وإذا مر المسافر ببلد غير بلده فليس عليه أن يمسك إلا إذا كانت إقامته فيها أكثر من أربعة أيام فإنه يصوم؛ لأنه في حكم المقيمين.^(٩٨)
- ٦- يجوز أن يُفطر من عادته السفر إذا كان له بلد يأوي إليه كالبريد الذي يُسافر في صالح المسلمين، وأصحاب سيارات الأجرة، والطيارين، والموظفين ولو كان سفرهم يومياً وعليهم القضاء، وكذلك الملاح الذي له مكان في البر يسكنه، فاما من كان معه في السفينة امرأته وجميع مصالحه ولا يزال مسافراً فهذا لا يقصّر ولا يفطر. والبدو الرحل إذا كانوا في حال طعنهم من المشتى إلى المصيف ومن المصيف إلى المشتى جاز لهم الفطر والقصر، وأما إذا نزلوا بمشتاهم ومصيفهم لم يُفطروا ولم يقصروا وإن كانوا يتبعون المراعي.^(٩٩)
- ٧- إذا قدم المسافر في أثناء النهار ففي وجوب الإمساك عليه نزاع مشهور بين العلماء، والأحوط له أن يمسك مراعاة لحرمة الشهر، لكن عليه القضاء أمسك أو لم يمسك.^(١٠٠)

الخاتمة

٩٤) المغني مع الشرح الكبير (٤١٢/١)، (٣٢/٣)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٦٨/٥).

٩٥) نقشير القرطبي (٢٧٨/٢).

٩٦) من فتاوى الشيخ ابن باز، قال الشيخ المنجد: مشافهة.

٩٧) انظر فتاوى الدعوة لابن باز (٩٧٧).

٩٨) انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٣/٢٥).

٩٩) مجموع الفتوى (٢١٢/٢٥).

الحمد لله نحده ونستعينه ونستغفر له، ونحوذ بالله من شرور أنفسنا وسبيئات أعمالنا، من يهدى الله فلا مضل له، ومن يضل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن مهدا عبده ورسوله، أما بعد:

إن شهر رمضان المبارك هو شهر عظيم خصه الله سبحانه وتعالى بين كل الشهور الأخرى بالصيام والثواب العظيم للعمل الصالح، وقال الله سبحانه وتعالى في وصف ذلك الشهر العظيم: (شَهْرُ رَمَضَانَ الَّذِي أُنْزِلَ فِيهِ الْقُرْآنُ هُدًى لِلنَّاسِ وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَىٰ وَالْفُرْقَانَ فَمَنْ شَهَدَ مِنْكُمُ الشَّهْرَ فَلْيَصُمُّهُ وَمَنْ كَانَ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ يُرِيدُ اللَّهُ بِكُمُ الْيُسْرَ وَلَا يُرِيدُ بِكُمُ الْعُسْرَ وَلَتُكَلِّمُوا الْعِدَّةَ وَلَكُثُرُوا اللَّهُ عَلَى مَا هَذَا كُمْ وَلَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ) (١٠١)، لذلك يجب على المسلم احترام ذلك الشهر العظيم وأن يكون في قلبه كل الحب له.

ولا يتوقف فضائل هذا الشهر العظيم عند ما تم ذكره بل إن فضائله لتعدي حدود ما يعلمه القلب وما ينطق به اللسان، ونخاب وخسر من أتى عليه هذا الشهر العظيم فخرج منه ولم يغفر له كما قال رسول الله " ﷺ " فيما روی عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال: "اِرْتَقَى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمَنْبَرِ دَرْجَةً فَقَالَ : أَمِينٌ ، ثُمَّ ارْتَقَى الثَّالِثَةَ فَقَالَ : أَمِينٌ ثُمَّ اسْتَوَى فِي جَلْسٍ ، فَقَالَ أَصْحَابُهُ : عَلَى مَا أَمَّنْتَ ؟ قَالَ : أَتَانِي جَبَرِيلٌ فَقَالَ : رَغْمَ أَنْفُ امْرِئٍ أَدْرَكَ أَبُو يَهُ فَلَمْ يَدْخُلِ الْجَنَّةَ ، فَقَالَتْ أَمِينٌ ، فَقَالَ : رَغْمَ أَنْفُ امْرِئٍ أَدْرَكَ رَمَضَانَ فَلَمْ يُغْفَرْ لَهُ ، فَقَالَتْ أَمِينٌ" (١٠٢).

الصيام هو ما قدره الله سبحانه وتعالى على العباد لحكمة عظيمة منها ما حاول الناس معرفته ومنها ما بقي محظوظاً عنهم، قال تعالى في سورة البقرة: (يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ عَلَيْكُمُ الصِّيَامُ كَمَا كُتِبَ عَلَى الَّذِينَ مِنْ قَبْلِكُمْ لَعَلَّكُمْ تَتَّقَوْنَ) أَيَّامًا مَعْوَذَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعَدَهُ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَأَ وَعَلَى الَّذِينَ يُطْبِقُونَهُ فِي دِيَّةٍ طَعَامٌ مِسْكِينٌ فَمَنْ تَطَوَّعَ خَيْرًا فَهُوَ خَيْرٌ لَهُ وَأَنَّ تَصُومُوا خَيْرٌ لَكُمْ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ) (١٠٣)، فهنيئاً لمن بادر فأطاع ربه تبارك وتعالى، وهنيئاً لمن استطاع أن يكون من جملة من رضي الله عنهم فأرضاهم.

النتائج

بسم الله الذي قدر كل أمر فجعل ما يريد سبحانه وتعالى عمما يصفون، ها قد أقبل شهر رمضان المبارك الشهر الذي تتبعه الأرواح ربها تبارك وتعالى وتهفو النفوس إلى خالقها فتزداد قرباً إلى القرب الذي قدره الله في المرة الأولى، ولما علم

(١٠٠) سورة البقرة ، الآية ١٨٥ .

(١٠١) أخرجه البخاري ومسلم

(١٠٢) سورة البقرة ، الآية ١٨٤-١٨٣ .

- رسول الله - ﷺ - هذا الفضل العظيم شدوا المآزر وعافوا الأرض ومن عليها والتجروا إلى الله العظيم وعاشوا في ملكته وحده سبحانه، هذا هو الشهر الفضيل الذي تُصنف فيه الشياطين وتهفو الحياة إلى ربها سائلة إياه العفو والمغفرة وتمام الفضل منه وحده. ويجربي في ختام بحثي هذا أن أسجل بعض النتائج والتوصيات، على النحو التالي:
- ١- صيام شهر رمضان ركن من أركان الإسلام، معلوم من الدين بالضرورة ثبت شرعاً عليه بالكتاب والسنة والإجماع.
 - ٢- فرض الله عز وجل صيام شهر رمضان على المسلم الصحيح، المقيم، القادر، المستطيع.
 - ٣- رخص الله تعالى للحامل والمرضع في الفطر في شهر الصيام، تخفيضاً عنهما وتقضيان بعد الأيام التي أفترتهاها وذلك أخذًا بأيسر الأقوال في هذه المسألة.
 - ٤- رخص الله سبحانه وتعالى للمريض الذي يرجى برؤه وكذلك للمسافر في الفطر ويقضيان عدد الأيام التي أفترتهاها بسبب المرض أو السفر، (ذلك تخفيض من ربكم ورحمة)، (يريد الله لكم اليسر ولا يريد لكم العسر).
 - ٥- إذا دخل المسافر مصرًا من الأمصار أو بلدًا من البلدان، فليستمر في فطره ولا يجب عليه الإمساك، لأنَّه لم يزل مسافرًا في عرف الشرع.
 - ٦- من أنشأ سفراً وهو صائم فهو بالخيار إن شاء صام وإن شاء أفطر، ولو صام لأجزاء ذلك عن فرضه؛ بمعنى أنه قد برئت ذمته وأدى الفريضة.
- أخيراً إن كل شخصٍ واعٍ تجاه أهمية الصيام يعلم علم اليقين أن الصيام هو تقدير الله، وبما أنه تقدير من الله سبحانه وتعالى فإن فيه فوائد جليلة وعظيمة لا شك في ذلك وخير للمسلم أن يلتزم فيه حتى ينجو في الدنيا والآخرة، وقال العلماء عن فائدته الصيام "إنقق الباحثون على أهمية الصوم الحيوية حيث أن تخزين المواد الضرورية في البن من فيتامينات وحوماضن أمينة يجب لا يستمر زمناً طويلاً، فهي مواد تفقد حيويتها مع طول مدة التخزين، لذا يجب إخراجها من مخازنها واستخدامها قبل أن تفسد، إن الصيام يمنح الجهاز الهضمي وسائر الأجهزة والغدد الراحة الفيسيولوجية التي يجعل الجسم يحصل على فرصة للتتجدد، فتعود الوظائف نشطة، ويصبح الدم أصفر".

المراجع

- ١- سورة البقرة الآية ١٧٨.
- ٢- سورة البقرة الآية ١٨٥.
- ٣- الصحاح تاج اللغة للجوهري، ص ١٩٧٠، ج ٥.
- ٤- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع للكاساني، ص ٧٥، ج ٢.
- ٥- الحاوي الكبير للماوردي، ص ٨٥٠، ج ٣.
- ٦- معجم مقاييس اللغة، البن فارس، ص ٤٨٨، ج ٤.
- ٧- سورة النور الآية (١).
- ٨- سورة القصص الآية (٨٥).
- ٩- القاموس المحيط ، للفيروز آبادي، ص ٦٥٠، ج ١.
- ١٠- مختار الصحاح، لمحمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازي. حرف الفاء (فقه). المكتبة العصرية - الدار النموذجية، ١٤٢٠ هـ / ١٩٩٩ م.
- ١١- معجم المعاني الفقه الإسلامي وأدلة الشامل للأدلة الشرعية والأراء المذهبية وأهم النظريات الفقهية وتحقيق الأحاديث النبوية وتأريخها) المؤلف: أ. د. وهبة بن مصطفى الرُّحْبَلِيُّ، أستاذ ورئيس قسم الفقه الإسلامي وأصوله بجامعة دمشق - كلية الشريعة، المطلب الأول: (معنى الفقه وخصائصه)، ج ١ ص ٢٩، الناشر: دار الفكر - سوريا - دمشق، الطبعة: الرابعة المنقحة المعدلة بالنسبة لما سبقها (وهي الطبعة الثانية عشرة لما تقدمها من طبعات مصورة).
- ١٢- أشجان محمد عبدالرحيم يوسف ، احكام المعاصرة في الصيام من ناحية طيبة ، بحث مقدم لاستكمال متطلبات الماجستير في تخصص الفقه والتشريع في كلية الدراسات العليا ، جامعة النجاح الوطنية بناابلس ، فلسطين، عام (٢٠٠٩).
- ١٣- ياسر بن إبراهيم بن محمد الخضيري ، التسيان وأثره في الصيام دراسة فقهية ، الاستاذ المشارك ، بقسم الفقه جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية في السعودية، ٢٠١٠.
- ١٤- فيصل مولوي ، " فقه الصيام " . ٢٠١٦.
- ١٥-نبيه عرار محمد شماخي ، " من مسائل فقه الصيام في الإسلام "، كلية الشريعة والقانون، جامعة جازان، المملكة العربية السعودية، ٢٠٢١.
- ١٦- راندا عبد الحميد، " مشروعية الصيام "، بحث منشور في مجلة العلوم الشرعية، ٢٠٢٢.
- ١٧- زيوه ر صالح رسول ، " مراحل فرضية الصوم في الفقه الإسلامي وما يدور حولها من النقاش " ، هذه الأطروحة قدمت لاستكمال متطلبات الماجستير، معهد الدراسات العليا للعلوم الاجتماعية العلوم الإسلامية الأساسية ، جامعة سكاريا ، تركيا . ٢٠٢٢ ،

- ١٨-احمد محمد ، " رخص الافطار في رمضان " بحث منشور في مجلة الشريعة والدراسات الإسلامية في جامعة الكويت، ٢٠١٦ .
- ١٩-سورة البقرة الآية ١٨٤ .
- ٢٠-فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤) .
- ٢١-مختار الصحاح للرازي، حرف الصاد (ص و م)، ج ١ ص ١٨٠ و ١٨١ .
- ٢٢-القاموس المحيط مجد الدين محمد بن يعقوب الفيروزآبادي، باب الميم فصل الصاد، ج ١ ص ١٠٤٢ .
- ٢٣-سورة مرین الآية ٢٦ .
- ٢٤-معجم مقاييس اللغة كتاب الصاد، باب الصاد والواو وما يتلهمما، ج ٣ ص ٣٢٤ .
- ٢٥-تفسير الطبری، سورة مریم آیة: (٢٦) ج ١٨ ص ١٨٢ و ١٨٣ .
- ٢٦-اللمع في أصول الفقه لأبي إسحاق الشیرازی تعریف الفقه .
- ٢٧-محمد علي التهانوي ، موسوعة کشف اصطلاحات الفنون والعلوم ١ ، نسخة ديسمبر ٢٠١٩ ، ص ٣٩ و ٤٠ .
- ٢٨-مقتبس من الموسوعة الفقهية الكويتية ج ١ ص ٢٧ وما بعدها، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية في الكويت ط ٢ سنة: ١٤٠٤ هـ ١٩٨٣ م .
- ٢٩-طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشیرازی، ج ١ ص: ٣٥ .
- ٣٠-طبقات الفقهاء لأبي إسحاق الشیرازی ج ١ ص ٣٥ و ٣٦ .
- ٣١-فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب المعازی باب بعث أبي موسى ومعاذ إلى اليمن قبل حجة الوداع، حديث رقم: (٤٠٨٦) ص ٦٥٨، ٦٦٠، دار الريان للتراث، ١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م .
- ٣٢-لسان العرب لابن منظور، الجزء الثامن، حرف الصاد مادة (صوم) ص: (٣٠٩)، دار صادر ٢٠٠٣ م .
- ٣٣-سورة البقرة : آیة (١٨٣) .
- ٣٤-إسماعيل بن إبراهيم بن مقسّم ، المشهور بابن عليه ، الإيمان والرؤيا ، المكتبة الإسلامية ، ص ٢٠٨ .
- ٣٥-سورة البقرة الجزء (٢) ، الصفحة: (٢٨) الآية ١٨٣ .
- ٣٦-صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم، حديث رقم (١٧٩٥) .
- ٣٧-فتح الباري شرح صحيح البخاري، كتاب الصوم، باب فضل الصوم ، حديث رقم: (١٧٩٥) ص ١٢٥ .

- ٣٨- ابن ماجه ، سنن ابن ماجه، كتاب الصوم باب، حديث رقم: ١٦٣٨ [سنن ابن ماجه].
- ٣٩- رواه الترمذى وقال: «وفي الباب عن معاذ بن جبل وسهل بن سعد وكعب بن عجرة وسلامة بن قيس وبشير ابن الخصاصية واسم بشير زحم بن عبد والخصاصية هي أمه قال أبو عيسى وحديث أبي هريرة حديث حسن غريب من هذا الوجه».
- ٤٠- محمد بن عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفوري. تحفة الأحوذى شرح سنن الترمذى كتاب الصوم، باب ما جاء في فضل الصوم حديث رقم: (٧٦٤) ، دار الكتب العلمية، ص ٣٩٣.
- ٤١- فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، كتاب الصوم، باب وجوب صوم رمضان، ص: (١٢٣)، (١٢٤).
- ٤٢- المبسوط، لمحمد بن أحمد بن أبي سهل السرخسي، (كتاب الصوم)، الجزء الثالث، ص: (٥٥)
- ٤٣- مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل، محمد بن محمد الحطاب، كتاب الصيام، باب ما يثبت به رمضان، ج ٢ ص: (٣٧٧) وما بعدها، دار الفكر ط ٣
- ٤٤- محمد شمس الحق العظيم آبادى (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م). عن المعبد، كتاب السنة، باب لزوم السنة حديث ، دار الفكر. ص. ٢٧٧ وما بعدها.
- ٤٥- أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م). شرح صحيح البخاري كتاب الإيمان باب قول النبي ﷺ: بنى الإسلام على خمس، حديث رقم: ٨ ج ١ [فتح الباري شرح صحيح البخاري]. دار الريان للتراث. ص. ٦٠ وما بعدها.
- ٤٦- صحيح البخاري، كتاب الصوم باب تأخير السحور، حديث رقم: (١٨٢٠).
- ٤٧- رواه أبو داود والترمذى وقال: حديث حسن ورواه الدارقطنى، وقال: إسناده صحيح.
- ٤٨- الإمام النووي. المجموع شرح المذهب، كتاب الصيام، ما يفتر عليه الصائم ج ٦ (ط. د.ت. د.ط). مطبعة المنيرية. ص. ٤٠٧ وما بعدها
- ٤٩- سورة البقرة ، الآية ١٨٤ .
- ٥٠- تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، الجزء الأول، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: "مَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعُذْدَةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَ" ، ص: (٣٩٩).
- ٥١- تفسير الطبرى ص: (٤٧٧)
- ٥٢- أبو بكر مسعود بن أحمد الكاسانى. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، كتاب الصوم (ط. الثانية). دار الكتب العلمية. ص. ٧٥ وما بعدها (١٤٠٦ هـ / ١٩٨٦ م).
- ٥٣- علي بن سلطان محمد الفارى. مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصايب كتاب الصوم حديث رقم: (١٩٦٣). دار الفكر. ، (١٤٢٢ هـ / ٢٠٠٢ م) ص. ١٣٦٦ .

- ٥٤-سورة البقرة الآية ١٨٣ حتى ١٨٥ .
- ٥٥-سنن الترمذى كتاب الصوم عن رسول الله ﷺ .
- ٥٦-رواہ الترمذی وقال: هو حديث صحيح ورواه النسائي أيضاً وغيره.
- ٥٧-تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: « وَعَلَى الَّذِينَ يُطِيقُونَهُ فِدْيَةً طَعَامٌ مَسِكِينٍ »، البقرة: ١٨٤ : ج ١ ص. (٥٠٣)
- ٥٨-سورة البقرة الآية ١٨٤ .
- ٥٩-تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، تفسير سورة البقرة تفسير قوله تعالى: « أَيَّامًا مَعْدُودَاتٍ فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضًا أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّةٌ مِنْ أَيَّامٍ أُخْرَى » [البقرة: ١٨٤] ، ج ١ ص. (٤٠١)
- ٦٠-رواہ أبو داود والترمذی وقال: حدیث حسن ورواه الدارقطنی، وقال: إسناده صحيح.
- ٦١-رواہ أبو داود والترمذی وقال: هو حديث حسن صحيح
- ٦٢-رواہ أحمد والترمذی، ولابن ماجه معناه وأحمد والنمسائی هذا المعنی من حديث أسامیة بن زید.
- ٦٣-محمد شمس الحق العظيم آبادی ، (١٤١٥ هـ / ١٩٩٥ م) ، كتاب الصوم ، عنون المعبدود سنن أبي داود ، ص ١٨ .
- ٦٤-محمد بن علي الشوكاني ، نيل الأوطار ، كتاب الصيام ، أبواب صوم ، (١٤١٣ هـ / ١٩٩٣ م) ، ص ٢٥ .
- ٦٥-مسلم بن الحجاج القشيري النسابوري ، صحيح مسلم كتاب الصيام ، الجزء الثاني ، دار إحياء الكتب العربية ، (١٩٨٤) ، ص ٨١٦ .
- ٦٦-أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ، شرح صحيح البخاري ، كتاب الصيام ، فتح الباري شرح صحيح البخاري. دار الريان للتراث ، (١٤٠٧ هـ / ١٩٨٦ م) ، ص ١٥٢ .
- ٦٧-كشف النقاع ، مقدمة كتاب الصيام ، الجزء الثاني ، ص. ٣٠٠ .
- ٦٨-مواهب الجليل في شرح مختصر الشيخ خليل ، محمد بن محمد الحطاب ، كتاب الصيام ، باب ما يثبت به رمضان ، ج ٢ ص: (٣٥٢) وما بعدها ، دار الفكر ط ٣ .
- ٦٩-المبدع شرح المقعن ، لأبي إسحاق برهان الدين محمد بن عبد الله الحنبلي ، كتاب الصيام ، وجوب تبییت نیة الصوم الواجب من اللیل ، ص ٢٨ .
- ٧٠-قال ابن قدامة: (وجملة ذلك أنَّ الحامل والمُرْضِع إذا حافتا على أنفُسهما فلهما الفطرُ وعليهما القضاء فحسبُ، لا نعلمُ فيه بين أهل العلم اختلافاً) ((المغني)) (٣/١٤٩).

- ٧١-مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين ، ص ٢٠ / ٢٤٢ .
- ٧٢- وهو مذهب المالكية في حق الحامل دون المرضع. قال ابن عبد البر: (الحامل كالمرضة تفطر وتقضى، ولو أطعمنت معه كان أفضل، وذلك إذا خافت على نفسها أو على نفسها). ومن في رحمها ولا تستطيع الصيام، وإذا خافت المرضع على ولدها أفترطت وقضت الأيام التي أفترطتها وأطعمنت عن كل يوم مسكتنا مع القضاء. عليه، وهذا أعدل القول في ذلك إن شاء الله. ((الكافي في فقه أهل المدينة)) (٣٤٠/١).
- وانظر : ((الاستكتار)) لابن عبد البر (٣٦٦/٣) .
- ٧٣- الطبيب أحمد حطيبة ، شرح كتاب الجامع لأحكام الصيام وأعمال رمضان. دار جامع الكتاب الإسلامي .
- ٧٤- محمد صالح المنجد ، فدية الصيام للحامل والمرضع ، كتاب الجامع لأحكام الصيام ، المكتبة الشاملة الدرر السننية، ط ٢ ، ٢٠٠٣ .
- ٧٥- سورة البقرة الآية ١٨٤ .
- ٧٦- آخر جه الطبراني في الكبير برقم (١٣٨٧) و مالك في الموطأ (١٤٢٩) وغيرهما، وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة برقم (٢٥٠) .
- ٧٧- سورة البقرة ، الآية ١٨٥ .
- ٧٨- رواه أحمد (٥٨٦) وغيره، قال شعيب الأرنؤوط: صحيح.
- ٧٩- رواه البخاري (١٨٦٧) .
- ٨٠- كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٣) .
- ٨١- فتاوى اللجنة الدائمة (١٩٥/١٠) .
- ٨٢- رواه البخاري (١٨٥١) .
- ٨٣- رواه البخاري (١٨٤٥) ومسلم (١١١٦) واللفظ للبخاري.
- ٨٤- رواه البخاري (١٨٤٧) ومسلم (١١١٨) واللفظ للبخاري.
- ٨٥- كتاب مجالس شهر رمضان: لفضيلة الشيخ: محمد بن صالح العثيمين ص(٣٨) .
- ٨٦- رواه الإمام أحمد (٥٨٦٦) قال الأرنؤوط صحيح.
- ٨٧- رواه مسلم (١١١٥) .
- ٨٨- رواه مسلم (١١١٤) .
- ٨٩- رواه البخاري (١٨٤١) ومسلم (١١٢١) .
- ٩٠- الفتوى لابن تيمية (٢١٧/٢٥) .
- ٩١- المغني مع الشرح الكبير (٤١٢/١)، (٣٢/٣)، والموسوعة الفقهية الكويتية (٢٦٨/٥) .
- ٩٢- تفسير القرطبي (٢٧٨/٢) .
- ٩٣- من فتاوى الشيخ ابن باز، قال الشيخ المنجد: مشافهة.
- ٩٤- انظر فتاوى الدعوة لابن باز (٩٧٧) .

-
- ٩٥- انظر مجموع فتاوى ابن تيمية (٢١٣/٢٥).
٩٦- مجموع الفتوى (٢١٢/٢٥).